الربيع الإسلامي

الحلقة الرابعة

للشيخ أيمن الظواهري (حفظه الله)



جمادى الآخرة ١٤٣٦

بسمِ اللهِ، والحمدُ للهِ، والصلاةُ والسلامُ على رسولِ اللهِ، وآلِهِ وصحبِهِ ومن والاهُ

أيها الإخوةُ المسلمونَ في كلِ مكانٍ السلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاتُهُ

وبعدُ

تحدثت فيما سبق عن:

أولًا: بيانُ ما هي الخلافةُ على منهاجِ النبوةِ.

ثانيًا: ما هي أهمُ خصائصَ الخلافةِ على منهاجِ النبوةِ.

ثالثًا: ما هي الطريقةُ الشرعيةُ لاختيارِ الخليفةِ؟

رابعًا: ما هي أهمُ صفاتِ الخليفةِ؟

وأودُ أن أتحدثَ اليوم عن:

خامسًا: الردُ على بعضِ الشبهاتِ والتساؤلاتِ.

***

وسأقومُ -بعونِ اللهِ- بالردِ بإيجازٍ وتركيزٍ على الشبهاتِ والتساؤلاتِ التاليةِ:

أولًا: شبهةُ إمارةِ الاستيلاءِ.

ثانيًا: شبهةُ جوازِ بيعةِ الأقليةِ.

ثالثًا: هل من رفض مبايعةَ من لا يراه أهلًا آثمٌ؟

رابعًا:هل يجبُ أن نقبلَ بأيِ خليفةٍ لأنه نصبَ نفسَه عند شغورِ منصِبِ الخلافةِ؟ وبالتالي فإن أيَ خليفةٍ خيرٌ من بقاءِ المسلمين بغيرِ خليفةٍ. بالرغمِ من وجودِ أمراءَ ممكنين للمسلمين قائمين بالعديدِ من الفروضِ الشرعيةِ كالجهادِ والقضاءِ والأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ، وبالرغمِ من وجودِ جماعاتٍ تسعى حثيثًا في إقامةِ خلافةٍ على منهاجِ النبوةِ.

خامسًا: هل من لم يبايعْ من نصب نفسَه خليفةً -وهو ليس بأهلٍ لذلك- يلحقُه الوعيدُ الواردُ في حديثِ النبيِ صلى اللهُ عليه وسلم: "مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"؟

سادسًا: شبهةُ: حتى لو اعتبرتم أن فلانًا ليس بأهلٍ للخلافةِ، فإننا قد تصفحنا في المؤهلين للخلافةِ فلم نجدْ أفضلَ منه.

سابعًا: هل من زعم لنفسِه الخلافةَ -دون مشورةِ المسلمين- يحقُ له أن يأمرَ أتباعَه بأن يفجروا رؤوسَ من لا يقبلُ بخلافتِه بزعمِ أنهم يشقون الصفَ، استدلالًا بحديثِ النبيِ صلى اللهُ عليه وسلم: "وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ"[1].

ثامنًا: هل التريثُ في إعلانِ الخلافةِ لحينِ الظرفِ المناسبِ جريمةٌ؟

***

أولًا: شبهةُ إمارةِ الاستيلاءِ.

وقد يحتج البعضُ بشبهةِ إمارةِ الاستيلاءِ:

فيقولُ: إن العلماءَ أجازوا إمارةَ المستولي على الحكمِ بالسيفِ، ورأوا طاعتَه خيرًا من الخروجِ عليه، فمن استولى على بلدٍ أو عدةِ مناطقَ وأعلن نفسَه خليفةً بالغلبةِ والقوةِ فعلينا طاعتُه، حتى وإن وصل للخلافةِ بتفجيرٍ وتفخيخٍ ونسفٍ.

فالجوابُ عليهم:

إن الطرقَ الشرعيةَ لاختيارِ الأئمةِ تنحصرُ في طريقين: الاختيارُ أو الاستخلافُ.

ولا يكونُ ذلك إلا برضا المسلمين كما نقلتُ عن الصحابةِ -رضي اللهُ عنهم- وعن الإمامِ مالكٍ وعن ابنِ تيميةَ رحمه اللهُ.

أما انتزاعُ الإمارةِ بالسيفِ والقتالِ والتغلبِ، فإنها جريمةٌ شرعيةٌ تَسفِكُ الدماءَ، وتعتدي على الأمةِ من أجلِ السلطةِ.

[1] صحيح مسلم- كتاب: الإمارة- باب: الْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الْخُلَفَاءِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ- حديث رقم: ٤٨٨٢ ج: ٦ ص: ١٨.

"قال ابنُ حجرٍ الهيتميُ رحمه اللهُ: "لأن المتغلبَ **فاسقٌ** معاقبٌ، لا يستحقُ أن يبشرَ ولا يُؤمرَ بالإحسانِ فيما تغلب عليه، بل إنما يستحقُ الزجرَ والمقتَ والإعلامَ **بقبيحِ أفعالِه وفسادِ أحوالِه**"[٢].

وإنما قبل بعضُ العلماءِ طاعةَ المتغلبِ ضرورةً، وتفصيلُ المسألةِ مبسوطٌ في كتبِ الفقهِ.

وهذه الضرورةُ لا تلزمُنا، ولا يلزمُنا بحثُها، لأننا ومعظمَ المسلمين لم يتغلبْ علينا هذا المتغلبُ، فنحن -بفضلِ اللهِ- سالمون من ظلمِه.

بل كثيرٌ من المجاهدين مستولُون على مساحاتٍ واسعةٍ شاسعةٍ.

ثم نحن -بفضلِ اللهِ- لسنا بغيرِ بيعةٍ، بل نحن بايعنا -عن رضا- أميرَ المؤمنين الملا محمدَ عمرَ، وهو أميرُنا وأميرُ البغداديِ، الذي كان يعترفُ بإمارتِه، ويهتِفُ أتباعَه باسمِه، ثم نقض البغداديُ ومجموعتُه بيعتَه. ونحن لا ننقضُ بيعةَ أميرِ المؤمنين الملا محمدِ عمرَ -حفظه اللهُ- لخارجٍ زعم الخلافةَ -بلا شورى- في بلدٍ أو عدةِ مناطقَ.

ثم نحن -بفضلِ اللهِ- من الساعين في إقامةِ الخلافةِ على منهاجِ النبوةِ كما سأبينُ بفضلِ اللهِ.

ثم إن العلماءَ لما قبلوا إمارةَ الاستيلاءِ من بابِ الضرورةِ ودفعِ أعظمِ المفسدتين لم يقبلوها بإطلاقٍ، بل شرطوا لها شرطًا أساسيًا، ألا وهو أن تكونَ الشريعةُ قائمةً وأحكامُها جاريةً، فمن ثبت عليه ومجموعتِه تهربُهم من التحاكمِ للشريعةِ فقد اختل الشرطُ الأساسيُ فيهم.

ثم إن الذين يستندون على هذه الشبهةِ تفتحُ عليهم بابَ خروجِ أيِ مجموعةٍ متمردةٍ عليهم لها تمكن في منطقةٍ من مناطقِهم، كما انفصل الأمويون بالأندلسِ عن العباسيين.

ويحقُ -بناءً على هذه الشبهةِ- أن تعلنَ المجموعةُ المتمردةُ عزلَ المتغلبِ الأولِ وتعيينَ متغلبٍ آخرَ بالقوةِ، وهكذا تقودُنا إمارةُ الاستيلاءِ لمستنقعٍ من الدمِ، تضيعُ فيه دماءُ خيارِ الأمةِ من المجاهدين والصالحين، وتشعلُ فتنًا يُسرُ بها أعداءُ الإسلامِ.

قال الإمامُ ابنُ العربيِ رحمه اللهُ: "وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مَالِكٍ: إذَا خَرَجَ عَلَى الْإِمَامِ الْعَدْلِ خَارِجٌ وَجَبَ الدَّفْعُ عَنْهُ، مِثْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَأَمَّا غَيْرُهُ فَدَعْهُ، يَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ بِمِثْلِهِ، ثُمَّ يَنْتَقِمُ مِنْ كِلَيْهِمَا.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا﴾.

قَالَ مَالِكٌ: إذَا بُويِعَ لِلْإِمَامِ فَقَامَ عَلَيْهِ إخْوَانُهُ قُوتِلُوا إذَا كَانَ الْأُوَلُ عَدْلًا، فَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَلَا بَيْعَةَ لَهُمْ إذَا كَانَ بُويِعَ لَهُمْ عَلَى الْخَوْفِ"[٣].

[٢] الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ج: ٢ ص: ٦٢٧.

وأودُ هنا أن أنبهَ على أن بعضَ الإخوةِ قد يخلِطُ بين كلامِ العلماءِ في الصبرِ على أئمةِ الجورِ المتغلبين بالسيفِ وبين خلافةِ النبوةِ، فيستدلون بذلك الكلامِ على أن ولايةَ المتغلبِ خلافةٌ على منهاجِ النبوةِ. مثل كلامِ الإمامِ أحمدَ رحمه اللهُ:

"ومن غلبهم بالسيفِ حتى صار خليفةً وسُميَ أميرَ المؤمنين لا يحِلُ لأحدٍ يؤمنُ باللهِ واليومِ الآخرِ أن يبيتَ ولا يراه إماماً عليه، براً كان أو فاجراً، فهو أميرُ المؤمنين"[٤].

وهذا استدلالٌ خاطئٌ من وجوهٍ:

أولُها: أن الصبرَ على ولايةِ المتغلبِ فيه تفصيلٌ في مذهبِ أهلِ السنة ليس هذا محلُ تفصيلِه.

وثانيها: أن الإمامَ أحمدَ -رحمه اللهُ- قد وردت عنه رواياتٌ أخرى مخالفةٌ لهذا المعنى، ليس هذا محلُ بيانِها، بل إنه قد أثنى على الإمامِ أحمدَ بنَ نصرٍ الخزاعيِ رحمه اللهُ، الذي خرج على الخليفةِ الواثقِ العباسيِ، فقال الإمامُ أحمدُ عن أحمدَ بن نصرٍ: "رحمه اللهُ، ما كان أسخاه بنفسِه للهِ، لقد جاد بنفسِه له"[٥].

وثالثُها: أننا نسألُ صاحبَ هذا الاستدلالِ: أيُ خلافةٍ تريدُ؟ خلافُة النبوةِ التي بشر بها النبيُ صلى اللهُ عليه وسلم، وخلافةُ الخلفاءِ الراشدين، التي أمرنا النبيُ -صلى اللهُ عليه وسلم- باتباعِهم.

أم خلافةُ القهرِ والغلبةِ، التي وصفها النبيُ -صلى اللهُ عليه وسلم- بأنها تغييرٌ لسنتِه، والتي نهى سيدُنا عمرَ -رضي اللهُ عنه- عن مبايعةِ صاحبِها، ووصفه الإمامُ مالكٌ -رحمه اللهُ- بأنه ظالمٌ ينتقمُ اللهُ منه، وأنه لا بيعةَ له، ولا ينصرُ على من خرج عليه، كما مر بنا.

وأنا أودُ هنا أن أبينَ أمورًا:

الأولَ: أن خلافةَ الاستيلاءِ والتغلبِ والقهرِ، أو التي يسميها بعضُهم بخلافةِ التفجيرِ والتفخيخِ والنسفِ، هي التي جلبت على الأمةِ أسوأَ العواقبِ في تاريخِها، وكانت سببًا في هذا التدهورِ والانهيارِ الذي وصلنا له، ويكفي أنها التي أدت لتولي النساءِ والأطفالِ للحكمِ، في أشدِ الأوقاتِ حرجًا في تاريخِ الأمةِ.

مثلما ولى أمراءُ المماليكِ بمصرَ المنصورَ بنَ عزِ الدينِ أيبكَ -وهو صبيٌ صغيرٌ يُمضي وقتَه في ركوبِ الحميرِ واللعبِ بالحمامِ- ملكًا على مصرَ، وكان التتارُ قد اجتاحوا بغدادَ، واقتربوا من حلبَ، ويهددون مصرَ، فعقد الأمراءُ والعلماءُ والأعيانُ مجلسًا بحضرةِ الملكِ المنصورِ، وهو جالسٌ لا رأيَ له،

---

[٣] أحكام القرآن لابن العربي ج: ٧ ص: ١٧٥.

[٤] الأحكام السلطانية لأبي يعلى الفراء ج: ١ ص: ٢٠.

[٥] البداية والنهاية- ثم دخلت سنة إحدى وثلاثين ومائتين ج: ١٠ ص: ٣٠٣ حتي ٣٠٦.

فخلعه الأميرُ سيفُ الدينِ قطزُ، واستولى على السلطنةِ، واعتذر للفقهاءِ والقضاةِ بأن المنصورَ صبيٌّ صغيرٌ، والبلادُ في حاجةٍ لسلطانٍ قويٍ ماهرٍ لمواجهةِ التتارِ.

ثم لما انتصر قطزُ -رحمه اللهُ- على التتارِ في عينِ جالوتَ، تآمر بيبرسُ عليه مع مجموعةٍ من الأمراءِ فقتلوه، ثم حملوا على العسكرِ وهم شاهرون سيوفَهم، حتى وصلوا إلى الدِّهليزِ السلطانِي، فنزلوا ودخلوا والأتابكُ على بابِ الدِّهليزِ، فأخبروه بما فعلوا، فقال: من قتله منكم؟ فقال بيبرسُ: أنا. فقال: يا خوند، اجلسْ على مرتبةِ السلطانِ[٦].

فغُيبتِ الشريعةُ عن تنصيبِ الإمامِ وأصبح السيفُ هو الحكمَ.

وبدلًا من أن يُساقَ القاتلُ للقضاءِ الشرعيِ، يُكافأُ بأن يصيرَ هو السلطانَ، بل ويُعَيِّنُ القضاةَ والمفتين، بل ورأينا من يُدعى للتحاكمِ في تهمٍ تصلُ لسفكِ الدماءِ تتعلقُ به وبأعوانِه، فيأبى ويتهربُ، ويقولُ: أنا الإمامُ، ومن أراد أن يتحاكمَ فليأتِ للقاضي الذي أعينُه.

وهكذا تُنتقضُ الشريعةُ، وصدق رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم: "لَتُنْقَضَنَّ عُرَى الإِسْلامِ، عُرْوَةً عُرْوَةً، فكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ، تَشَبَّثَ النَّاسُ بِالَّتِي تَلِيهَا، فَأَوَّلُهُنَّ نَقْضًا الْحُكْمُ، وَآخِرُهُنَّ الصَّلاةُ"[٧].

وفي التاريخِ المعاصرِ كانت إمارةُ الاستيلاءِ هي أحدُ أهمِ الأسبابِ في إفسادِ دعوةِ الإمامِ المجددِ محمدِ بنِ عبدِ الوهابِ رحمه اللهُ، فحولتها لدولةٍ توالي الأمريكانَ والإنجليزَ على المسلمين، وتحكمُ بغيرِ ما أنزل اللهُ، وتُسَلِّمُ لهم ثرواتِهم وبلادِهم.

الأمرُ الثاني: أن الدعوةَ لخلافةِ التفخيخِ والتفجيرِ والنسفِ، ستؤدي لإشعالِ الفتنةِ بين المجاهدين، بين من يَتَّبِعُ خليفةَ التفجيرِ والتفخيخِ والنسفِ، ويعتبرُ أن غيرَه من المجاهدين لا شرعيةَ له، بل هم بغاةٌ، وأحيانًا مرتدون، وبين من لا يقبلْ بتسلطِه، ويسعى لخلافةٍ على منهاجِ النبوةِ، وهو الأمرُ الذي رأينا كوارثَه في فتنةِ القتالِ بين المجاهدين في الشامِ، ويهددُ بتدميرِ الجهادِ، ويكونُ المستفيدُ الأولُ هم أعداءَ الإسلامِ.

الأمرُ الثالثُ: أن الملكَ العضوضَ لم يخلْ من أعمالٍ صالحةٍ، فالحجاجُ بنُ يوسفَ أرسل محمدًا بنَ القاسمِ لفتحِ السندِ، والخليفةُ المعتصمُ -الذي ضرب الإمامَ أحمدَ رحمه الله- بالسياطِ فتح عموريةَ، ولكن هذا لا ينفي حقيقةَ أن التغلبَ على الملكَ بالقوةِ بغيرِ شورى مخالفٌ للشريعةِ.

---

[٦] النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ج: ٢ ص: ٢٧٣.

[٧] صححه الشيخ الألباني رحمه الله. [الجامع الصغير وزيادته- حديث رقم: ٩٢٠٦ ج: ١ ص: ٩٢١].

ونحن اليوم نسعى لإعادةِ الخلافةِ على منهاجِ النبوةِ، التي فيها صلاحُ المسلمين وسيادتُهم وعزتُهم، خلافةُ النبوةِ والرحمةُ التي بشرنا بها رسولُ الله صلى اللهُ عليه وسلم، ولا نسعى لإعادةِ الملكِ العضوضِ الذي كان سببًا من أهمِ الأسبابِ في انحطاطِ المسلمين وتخلفِهم وهزيمتِهم.

نسعى لإعادةِ الخلافةِ على نموذجِ الخلفاءِ الراشدين، لا على منهجِ الحجاجِ بن يوسفَ وبسرِ بنِ أرطاةَ وأبي مسلمٍ الخراساني.

نسعى لإعادةِ الخلافةِ على منهجِ سيدِنا رسولِ اللهِ -صلى اللهُ عليه وسلم- الذي يقولُ: "خِيَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَشِرَارُ أَئِمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ"[٨]. وكيف يحبُ الناسُ من يقهرُهم ويقهرُ خيارَهم بتفجيرٍ وتفخيخٍ ونسفٍ؟

***

ثانيًا: شبهةُ جوازِ بيعةِ الأقليةِ.

وأتطرقُ بإيجازٍ لتلك الشبهةِ، فقد وجدتُ بعضَ الإخوةِ يستندون لأمرين في جوازِ بيعةِ الأقليةِ:

الأمرُ الأولُ: هو ما نُقِل عن بعضِ العلماءِ -رحمهم اللهُ- أنه يجوزُ عقدُ البيعةِ للخلافةِ بواحدٍ أو اثنين أو عددٍ قليلٍ.

والجواب عليها:

أولًا: إن هذا القولَ مخالفٌ لسنةِ الصحابةِ -رضوانُ اللهِ عليهم- واتفاقهم الصريح، الذي رُوي في أصحِ كتبِ السنةِ، كما مر بنا.

ثانيًا: تكفل شيخُ الإسلامِ ابنُ تيمية -رحمه اللهُ- بالردِ على هذه الشبهةِ كما مر بنا، وهي تشبهُ شُبهَ الرافضةِ في الطعنِ على الصحابةِ وسيدِنا أبي بكرٍ رضي اللهُ عنهم.

الأمرُ الثاني: ما ذكره الإمامُ النوويُ رحمه اللهُ:

"أَمَّا الْبَيْعَةُ: فَقَدْ اِتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُشْتَرَطُ لِصِحَّتِهَا مُبَايَعَةُ كُلِّ النَّاسِ، وَلَا كُلُّ أَهْلِ الْحَلِّ وَالْعِقْدِ، وَإِنَّمَا يُشْتَرَطُ مُبَايَعَةُ مَنْ تَيَسَّرَ إِجْمَاعُهُمْ مِنْ الْعُلَمَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ وَوُجُوه النَّاسِ"[٩].

وهذا القولُ حجةٌ على من يزعمُ جوازَ البيعةِ بالأقليةِ:

أولًا: فلم يشترطْ أحدٌ الإجماعَ، بل موافقةَ الجمهورِ.

---

٨ صحيح مسلم-كتاب: الإمارة- باب: خِيَارِ الأَئِمَّةِ وَشِرَارِهِمْ- حديث رقم: ٤٩١١ ج: ٦ ص: ٣٤.

٩ شرح النووي على مسلم ج: ٦ ص: ٢٠٩.

وثانيًا: لأن من يتيسرُ إِجْمَاعُهمْ اليوم مِنْ الْعُلَمَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ وَوُجُوه النَّاسِ يشملُ كلَ من هذه صفته في كل الدنيا، فقد صار الاتصالُ بكلِ العالمِ اليومَ ممكنًا في أجزاءَ من الثانيةِ.

وثالثًا: لأن الإمامَ النوويَ -رحمه اللهُ- ذكر إجماعَ من تيسرَ من العلماءِ والرؤساءِ ووجوهِ الناسِ، ولم يذكرِ المجهولين، الذي لا نعرفُ لهم اسمًا ولا حتى كنيةً.

***

ثالثًا: هل من رفض مبايعةَ من لا يراه أهلًا آثمٌ؟

الجوابُ: طبعًا لا.

والدليلُ هو فعلُ عديدٍ من الصحابةِ الكرامِ رضوانُ اللهِ عليهم.

فمثلًا سادتُنا الحسينُ وابنُ الزبيرِ وعبدُ الرحمنِ بنُ أبي بكرٍ -رضي اللهُ عنهم- رفضوا بيعةَ يزيدَ بنِ أبي سفيانَ.

"أخرج أبو نعيم -رحمه اللهُ- عن عروة بن الزبير رحمه اللهُ:

قال: "تثاقل عبد اللهِ بنُ الزبيرِ عن طاعةِ يزيدَ بنِ معاويةَ، وأظهر شتمَه، فبلغ ذلك يزيدَ، فأقسم لا يؤتى به إليه إلا مغلولًا، وإلا أرسل إليه، فقيل لابنِ الزبيرِ: ألا نصنعُ لك أغلالًا من فضةٍ تلبَسُ عليها الثوبَ وتبرُّ قسمَه، فالصلحُ أجملُ لك؟ قال: فلا أبرُّ واللهِ قسمَه، ثم قال:

ولا ألينُ لغيرِ الحقِ أسألُه حتى يلينَ لضرسِ الماضغِ الحجرُ

ثم قال: واللهِ لضربةٌ بسيفٍ في عزٍ أحبُ إليَّ من ضربةٍ بسوطٍ في ذلٍ، ثم دعا إلى نفسِه، وأظهر الخلافَ ليزيدَ بنَ معاويةَ"[10].

وهذا حديثٌ سندُه صحيحٌ بفضلِ اللهِ.

وأخرج الإمامُ الإسماعيليُ رحمه اللهُ: "فَأَرَادَ مُعَاوِيَة أَنْ يَسْتَخْلِف يَزِيد -يَعْنِي اِبْنه- فَكَتَبَ إِلَى مَرْوَان بِذَلِكَ، فَجَمَعَ مَرْوَان النَّاس فَخَطَبَهُمْ، فَذَكَر يَزِيدَ، وَدَعَا إِلَى بَيْعَته، وَقَالَ: إِنَّ اللَّه أَرَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي يَزِيدَ رَأْيًا حَسَنًا، وَإِنْ يَسْتَخْلِفهُ فَقَدْ اِسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ مَا هِيَ إِلَّا هِرَقْلِيَّة"[11].

وقد أخرجه الإمامُ البخاريُ -رحمه اللهُ- في صحيحِه مختصرًا.

---

١٠ معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني- حديث رقم: ٣٦٧٨ ج: ١١ ص: ٤٦١، المستدرك على الصحيحين- كتاب معرفة الصحابة- ذكر عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما- حديث رقم: ٦٣٣٨ ج: ٣ ص: ٦٣٤.

١١ فتح الباري- كتاب التفسير- باب ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ..الآية﴾. ج: ١٣ ص: ٣٩٢.

وقال الإمامُ ابنُ حجرٍ رحمه اللهُ: "وأخرج الزبيرُ عن عبدِ اللهِ بن نافعٍ قال: خطب معاويةُ فدعا الناسَ إلى بيعةِ يزيدَ، **فكلمه الحسينُ بنُ علي وابنُ الزبيرِ وعبدُ الرحمنِ بنِ أبي بكرٍ**، فقال له عبدُ الرحمنِ: "**أهرقليةٌ كلما مات قيصرُ كان قيصرُ مكانَه؟ لا نفعلُ واللهِ أبداً**""[١٢].

وسيدانا الحسينُ بنُ عليٍ وعبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ -رضي اللهُ عنهم- لم يكتفيا برفضِ تولي يزيدَ، ولكن كلًا منهما دعى لنفسِه باعتبارِ أن جمهورَ الأمةِ يقبلونه.

ويزيدُ لم يبايعْه الناسُ -قبل استيلائِه على الخلافةِ- خلسةً في سردابَ، بل جُمعت له البيعاتُ -قبل تنصيبِه- من الشامِ والحجازِ وغيرِهما.

وأنبهُ هنا إلى أن سيدَنا الحسينَ لم ينكُثْ بعهدِه لسيدِنا معاويةَ رضي اللهُ عنهما، بل ظل وفيًا لما عاهد عليه سيدُنا الحسنُ سيدَنا معاويةَ رضي اللهُ عنهما، مع أنه كان كارهًا لذلك، وكان يرى قتالَ سيدِنا معاويةَ رضي اللهُ عنهما. ولكنه وفى بعهدِه وعهدِ أخيه والمسلمين لسيدِنا معاويةَ رضي اللهُ عنه، لأنه اعتبر أن ولايةَ سيدِنا معاويةَ -رضي اللهُ عنه- ولايةٌ شرعيةٌ، لأنها تمت بإجماعِ المسلمين.

ولم يدعُ لنفسِه إلا بعد وفاةِ معاويةَ رضي اللهُ عنه، لأنه اعتبر أن ولايةَ يزيدَ بنِ معاويةَ غيرُ شرعيةٍ، لأنها تمت بالغلبةِ وبغيرِ شورى المسلمين، الذي يراه أكثرُهم غيرَ أهلٍ للخلافةِ.

***

الشبهة الرابعة: هل يجبُ أن نقبلَ بأيِ خليفةٍ لأنه نصبَ نفسَه عند شغورِ منصِبِ الخلافةِ؟ وبالتالي فإن أيَ خليفةٍ خيرٌ من بقاءِ المسلمين بغيرِ خليفةٍ. بالرغمِ من وجودِ أمراءَ ممكنين للمسلمين قائمين بالعديدِ من الفروضِ الشرعيةِ كالجهادِ والقضاءِ والأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ، وبالرغمِ من وجودِ جماعاتٍ تسعى حثيثًا في إقامةِ خلافةٍ على منهاجِ النبوةِ.

فالجوابُ: لا.

وهذه الشبهةُ لم يقبلْها سادتُنا الحسينُ ولا عبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ ولا عبدُ الرحمنِ بنُ أبي بكرٍ رضي اللهُ عنهم، فإنه لما تُوفي سيدُنا معاويةُ -رضي اللهُ عنه- وخلا منصبَ الخلافةِ، رفضوا تولي يزيدَ لمنصبِ الخلافةِ، ولم يقولوا نقبلُ بيزيدَ خيرٌ من أن نبقى بغيرِ خليفةٍ، وسعى كلٌ من سيدِنا الحسينِ ثم سيدِنا عبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ -رضي اللهُ عنهم- في إقامةِ خلافةٍ على منهاجِ الخلافةِ الراشدةِ، ودعا كلٌ منهما لنفسِه مع وجودِ يزيدَ. فلم يتمَّ الأمرُ لسيدِنا الحسينِ، وتم الأمرُ لسيدِنا عبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ رضي اللهُ عنهم، واعتبر العلماءُ سيدَنا عبدَ اللهِ بنَ الزبيرِ -رضي اللهُ عنهما- الخليفةَ الشرعيَ بعد أن اجتمعت له بيعاتُ الأمصارِ.

---

[١٢] الإصابة ج: ٤ ص: ٣٢٧. راجع أيضاً: الاستيعاب ج: ٢ ص: ٨٢٥.

– ثم نحن لسنا بغيرِ بيعةٍ، بل في أعناقِنا وأعناقِ البغداديِ ومجموعتِه بيعتُنا وبيعتُهم للإمارةِ الإسلاميةِ، التي نكثها البغداديُ ومجموعتُه، ونحن نوفي بها بإذنِ اللهِ.

ثم نحن لسنا غافلين ولا متقاعسين عن إقامةِ الخلافةِ، بل نحن وسائرُ المجاهدين جادون في ذلك كما سأبينُ إن شاء اللهُ، ولكن خلافةٌ على منهاجِ النبوةِ، وليست ملكًا عضوضًا مغالبةً وغصبًا بتفجيرٍ وتفخيخٍ ونسفٍ.

***

خامسًا: هل من لم يبايعْ من نصب نفسَه خليفةً –وهو ليس بأهلٍ لذلك– يلحقُه الوعيدُ الواردُ في حديثِ النبيِ صلى اللهُ عليه وسلم: "مَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"؟

فالجوابُ: لا.

ولبيانِ ذلك أوردُ بعضَ رواياتِ هذا الحديثِ من الصحيحين أولًا:

أخرج الإمامُ البخاريُ –رحمه اللهُ– عن ابنِ عباسٍ رضي اللهُ عنهما:

"مَنْ رَأَى مِنْ **أَمِيرِهِ** شَيْئًا يَكْرَهُهُ فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ مَنْ **فَارَقَ الْجَمَاعَةَ** شِبْرًا فَمَاتَ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"[١٣].

وأخرج الإمامُ مسلمٍ –رحمه اللهُ– عن ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما:

"مَنْ **خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ** لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً"[١٤].

وأخرج أيضًا –رحمه اللهُ– عن أبي هريرة رضي اللهُ عنه:

"**مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ** فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْه"[١٥].

فهذا الحديثُ يدخلُ في وعيدِه الآتي ذكرُهم:

– من كان له أميرٌ ورأى منه ما يكره، وفارق جماعةَ المسلمين، الذين اجتمعوا على ذلك الأميرِ.

---

[١٣] صحيح البخاري– كتاب: الفتن– بَاب: قَوْلِ النَّبِيِّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: سَتَرَوْنَ بَعْدِي أُمُورًا تُنْكِرُونَهَا وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ قَالَ النَّبِيُّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ– حديث رقم: ٦٥٣١ ج: ٢١ ص: ٤٤٣.

[١٤] صحيح مسلم– كتاب: الإمارة– بَاب: وُجُوبِ مُلَازَمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَفِي كُلِّ حَالٍ وَتَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَى الطَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ– حديث رقم: ٣٤٤١ ج: ٩ ص: ٣٩٣.

[١٥] صحيح مسلم –كتاب: الإمارة– بَاب: وُجُوبِ مُلَازَمَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الْفِتَنِ وَفِي كُلِّ حَالٍ وَتَحْرِيمِ الْخُرُوجِ عَلَى الطَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الْجَمَاعَةِ– حديث رقم: ٣٤٣٦ ج: ٩ ص: ٣٨٨.

- ومن خلع يدَه من طاعةِ الأمير، الذي كان في طاعتِه.

- ومن خرج من طاعةِ الأميرِ مفارقًا لجماعةِ المسلمين.

ولا يدخلُ فيه من لم يبايعْ أصلًا من لم يره أهلًا للإمارةِ ولا للخلافةِ، ويؤكد ذلك موقفُ سادتِنا الحسينِ وابنِ الزبيرِ وعبدِ الرحمنِ بنِ أبي بكرٍ -رضي اللهُ عنهم- من إمارةِ يزيدَ بنِ أبي سفيانَ، كما مر بنا.

ونحن بفضلِ اللهِ والأكثريةُ الغالبةُ من المجاهدين والمسلمين:

= لم ندخلْ في طاعةِ الذي نصب نفسَه خليفةً وهو ليس بأهلٍ للخلافةِ حتى نخلعَ يدًا منها.

= ولم نفارقِ الجماعةَ، لأننا لم نخرجْ على إمامٍ بايعته جماعةُ المسلمين.

= ثم نحن لم ننزعْ يدًا من طاعةٍ ولم ننكُث ببيعةٍ، لأن في أعناقِنا بيعةٌ لأميرٍ بايعناه عن رضا وهو متمكنٌ على مساحاتٍ شاسعةٍ بفضلِ اللهِ، ويدينُ له بالولاءِ عن رضا وحبٍ عشراتُ الملايين في أفغانستانَ وباكستانَ وشبهِ القارةِ الهنديةِ ووسطِ آسيا والعالمِ العربي وسائرِ العالمِ.

- وهل لنا فيما نقول سلفٌ؟

نعم وأيُ سلفٍ؛ الحسينُ وعبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ وعبدُ الرحمنِ بنُ أبي بكرٍ رضي اللهُ عنهم، الذين رفضوا بيعةَ يزيدٍ لأنها لم تتمَّ عن مشورةِ المسلمين.

- ويؤكدُ هذا ما قاله الإمامُ أحمدُ -رحمه اللهُ- في تفسيرِ هذا الحديثِ.

ذكر الإمامُ الخلالُ رحمه اللهُ:

"وأخبرني محمدُ بنُ أبي هارونَ أن إسحاقَ حدثهم أن أبا عبدِ اللهِ سُئِلَ عن حديثِ النبيِ: "من مات وليس له إمامٌ مات ميتةً جاهليةً". ما معناه؟

قال أبو عبدِ اللهِ: تدري ما الإمامُ؟ الإمامُ الذي **يُجْمِعُ المسلمون عليه كلُهم يقولُ هذا إمامٌ**، فهذا معناه"[١٦].

وعلق الإمامُ الفراءُ -رحمه اللهُ- على هذه الروايةِ بقولِه: "وظاهرُ هذا أنها تنعقدُ بجماعتِهم"[١٧].

والمسلمون في هذا الزمنِ لم يُجمعوا على أن من نصب نفسَه خليفةً ببيعةِ قلةٍ مجهولةٍ إمامُهم، بل لم يقلْ ذلك إلا أقلُ القليلِ ممن لا نعلمُهم.

***

[١٦] السنة للخلال ج: ١ ص: ٨٠ و٨١.

[١٧] الأحكام السلطانية ص: ٢٣.

سادسًا:شبهةٌ: حتى لو اعتبرتم أن فلانًا ليس بأهلٍ للخلافةِ، فإننا قد تصفحنا في المؤهلين للخلافةِ فلم نجدْ أفضلَ منه.

فهو قولٌ مردودٌ، بل في المجاهدين وأفاضلِ المسلمين من يفوقُه.

قال الشيخُ أبو محمدٍ المقدسيُ -حفظه الله- في شأنِ جماعةٍ نصبت أميرَها خليفةً ببيعةِ قلةٍ من المجهولين:

"لا بد أن يُقالَ بأنه لو لم يوجدْ غيرُ هذه الجماعةِ في الساحةِ؛ لدفع هؤلاء العلماءَ علمُهم إلى تأييدِ أميرِها لأنهم مطالبون بتأميرِ الأمثلِ، فلا شك أن هؤلاءِ أمثلُ من الطواغيتِ والحكامِ المرتدين؛ أما والساحةُ تمتلئُ بالجماعاتِ المقاتلةِ المنافسةِ، التي يوازي بعضُها هذه الجماعةَ بالقوةِ ويساميها بالعددِ ويفضُلُها في النهجِ والقيادةِ ..فلا يجبُ تقديمُ المفضولِ على الفاضلِ"[١٨].

***

سابعًا: هل من زعم لنفسِه الخلافةَ -دون مشورةِ المسلمين- يحقُ له أن يأمرَ أتباعَه بأن يفجروا رؤوسَ من لا يقبلُ بخلافتِه بزعمِ أنهم يشقون الصفَ، استدلالًا بحديثِ النبيِ صلى اللهُ عليه وسلم: "وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ"[١٩].

والجوابُ:

أولًا: مر بنا بطلانُ بيعةِ الأقليةِ، وأن من بايعته الأقليةُ لا يعد إمامًا شرعيًا، كما دلت على ذلك سنةُ النبيِ -صلى اللهُ عليه وسلم- وسيرةُ الخلفاءِ الراشدين والصحابةِ-رضي الله عنهم- وقولِ ابنِ تيميةَ رحمه اللهُ.

ثانيًا: مر بنا قولُ الإمامِ أحمدَ -رحمه اللهُ- في بيانِ من هو الإمامُ الذي من لم يبايعْه فقد مات ميتةً جاهليةً.

ثالثًا: ومر بنا قولُ الإمامِ مالكٍ في عدمِ إعانةِ من استولى على الإمامةِ بالقهرِ ضد من خرج عليه.

رابعًا: من نكث بيعةَ أميرِه، ثم دعا لبيعتِه هو أولُ من ينطبقُ عليه هذا الحديثُ، ولا يحقُ له أن يحتجَ بهذا الحديثِ، بل هو حجةٌ عليه.

خامسًا: من نكث بيعةَ أميرِه، ثم دعا لبيعتِه، فبيعتُه باطلةٌ، لأن ما انبني على باطلٍ فهو باطلٍ.

١٨ مقال: وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا.

١٩ صحيح مسلم- كتاب: الإمارة- باب: الْوَفَاءِ بِبَيْعَةِ الْخُلَفَاءِ الأَوَّلِ فَالأَوَّلِ- حديث رقم: ٤٨٨٢ ج: ٦ ص: ١٨.

سادسًا: لنتصورْ بشاعةَ الكارثةِ التي تُسببها هذه الشبهةُ، كارثةِ أن يُنصبَ رجلًا نفسَه خليفةً بغير مشورةِ المسلمين، ولا تقبلُ به الأكثريةُ الكاثرةُ من المجاهدين والمسلمين، ثم يرسلُ فرقَ الاغتيالاتِ لتفجرَ رؤوسَ أكثرَ المجاهدين الموحدين بل وأفاضلِهم، الذين يسعَون لتحكيمِ الشريعةِ وإقامةِ الخلافةِ على منهاجِ النبوةِ، وكثيرٌ منهم في ميدانِ الجهادِ من قبلِهم بعقودٍ، ولم يتزحزحوا ولم يتراجعوا.

وهكذا يفتكُ هؤلاء المساكينُ بالحركةِ الجهاديةِ، وتشتعلُ الفتنةُ من داخلِها، وتدمرُ نفسَها بأيدي من ينتسبون لها.

وأعداءُ الإسلامِ يراقبون هذه الكارثةَ وهم فرحون.

ثم ليتصورْ من يصدقُ هذه الشبهةَ أيةَ مصيبةٍ هوى فيها، خرج هذا المسكينُ من بيتِه يطلبُ الجنةَ فيجدُ نفسَه في قعرِ جهنمَ، كما أخبرنا ربُنا سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾.

ثم ألا يحقُ لنا أن نتساءلَ عن باعثِ ودافعِ من يؤزُ المجاهدين أزًا على هذه الجريمةِ بالفتاوى المنحرفةِ المتعطشةِ لدماءِ خصومِه من أفاضلِ المجاهدين والمسلمين؟ ما الباعثُ وراءَها؟ وأيةُ فتنةٍ يسعى فيها؟ وأيةُ جريمةٍ يحرضُ عليها؟

***

ثامنًا: هل التريثُ في إعلانِ الخلافةِ لحينِ الظرفِ المناسبِ جريمةٌ؟

سأؤجلُ الإجابةَ على هذه الشبهةِ تفصيلًا إلى حينِ الإجابةِ عن سؤالِ: هل الظروفُ الآن مهيأةٌ لإعلانِ الخلافةِ؟

ولكني أجيبُ باختصارٍ؛ أن الصحابةَ –رضوانُ اللهِ عليهم– لم يأثموا بنهيِ الحسينِ –رضي اللهُ عنه– عن الخروجِ على يزيدَ بنِ معاويةَ، لأنهم رأوا أن خروجَه لم تتهيأْ له ظروفُ النجاحِ. كما سيأتي إن شاء اللهُ.

***

وأكتفي بهذا القدرِ، وألقاكم في حلقةٍ قادمةٍ إن شاء اللهُ.

وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِ العالمينَ، وصلى اللهُ على سيدِنا محمدٍ وآلِهِ وصحبِهِ وسلمَ. والسلامُ عليكم ورحمةُ اللهِ وبركاتُه.